تعليمات وتوجيهات المكتبة المركزية

1. يدون كل مستفيد اسمه وتوقيعه في السجل اليومي للمكتبة المركزية.
2. المحافظة على الهدوء والامتناع عن التدخين داخل المكتبة وملحقاتها.
3. يمنع إدخال المأكولات داخل المكتبة والمحافظة على نظافة المكان.
4. لا تقدم خدمات الإعارة ألا بعد الحصـول على هوية المكتبة المركزية والتي تنظم للسـادة التدريسـيين وطلبة الدراسات العليا وطلبة الدراسات الأولية والعاملين من موظفي الجامعة.
5. لا تنظم أي هوية جديدة ألا بعد إعادة كافة الكتب التي بذمة طالب الهوية.
6. تنظم هوية المكتبة استناداً الى استمارة تأييد من كليات الجامعة وكذلك هوية الجامعة ومقابل مبلغ قدره (1500) دينار وتودع الى قسم المالية في رئاسة الجامعة.
7. يغرم المستعير مبلغاً قدره (5000) دينار في حالة فقدانه لهوية المكتبة.
8. تكون الإعارة باستعمال الطالب هوية المكتبة العائدة له ولا يجوز له الاستعارة بهوية الطلبة الأخرين.
9. يحق للسادة التدريسيين استعارة خمس كتب كحد اقصى ولمدة ثلاث أسابيع قابلة للتجديد في حالة عدم وجود حجز على الكتب من مستفيد أخر.
10. يحق لطلبة الدراسات العليا استعارة أربع كتب كحد اقصى ولمدة أسبوعان قابلة للتجديد في حالة عدم وجود حجز على الكتب من مستفيد أخر.
11. يحق لطلبة الدراسات الأولية استعارة ثلاث كتب كحد اقصى ولمدة أسبوع واحد قابلة للتجديد في حالة عدم وجود حجز على الكتب من مستفيد أخر.
12. يحق لمنتسبي الجامعة من موظفين وموظفات استعارة الكتب غير التخصصية لمدة أسبوعان قابلة للتجديد من حالة عدم وجود حجز على الكتب من مستفيد أخر.
13. لا تجدد إعارة الكتب لفترة ثانية ألا بعد أن تجلب من قبل المسـتعير وتدقق من قبل الوحدة المعنية قبل انتهاء فترة استعارتها الأولى.
14. في حالة تأخير الكتاب الواحد عن موعد استحقاق إرجاعه يغرم المستعير مبلغ قدره (500) دينار عن كل يوم تأخير وتسحب هوية الطالب في حالة امتناعه عن تسديد الغرامة وتعلم كليته بذلك.

15. يحرم المســتعير من الاســتعارة لمدة أســبوع واحد في حالة تكرار التأخير أو امتناعه عن دفع غرامة التأخير المقررة.
16. لا يمنح الطالب نتيجة الامتحان النهائي ألا بعد حصوله على براءة ذمة من المكتبة المركزية.
17. لا تعار خارجياً المراجع القيمة وأمهات الكتب والرسائل الجامعية وإنما تستخدم داخل المكتبة فقط.
18. المحافظة على الكتاب المعار وفي حالة فقدانه أو تلفه على المســتعير تعويضــه الى الجامعة بنفس العنوان والمؤلف والطبعة, ويلتزم المســتعير بتعويض المكتبة بنســخة أصــلية جديدة أو خمس نســخ مصورة أو دفع عشرة أضعاف الكتاب بالعملة الصعبة.
19. تمنع الإعارة بالنسبة للكتب المرجعية والدوريات ألا لأغراض الاستنساخ داخل المكتبة ولمدة ساعتين مع الاحتفاظ بهوية الطالب الشخصية.
20. يسمح لرواد المكتبة من خارج الجامعة الاستفادة من المصادر والمراجع داخل المكتبة فقط.
21. تعاد كافة الكتب المعارة للجميع حتماً في بداية شـهر (11) تشـرين الثاني لغرض إتمام الجرد السـنوي للمكتبة.
22. هذه الضــوابط والتعليمات وضــعت لغرض المحافظة على مجموعة مصــادر المكتبة من الفقدان أو التلف ، يرجى الالتزام بما ورد أعلاه لغرض تقديم افضل الخدمات.